

دور الإعلام الأمني والرأي العام في تعزيز الأمن الفكري و مواجهة التطرف

الديني والإرهاب

• عشاش نورين

• مغبر دراسات الفكر الاسلامي في الجزائر. جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس / الجزائر nourine.achache@laposte.net

تاريخ الارسال: 2018-07-16 تاريخ القبول: 2019-01-07 تاريخ النشر: 2019-05-29

المخلص : إن كل واحدة من الدول العربية والإسلامية بما فيها الجزائر تستند إلى مرجعية دينية موحدة تعتبر كصمام أمان للدولة من طمس هويتها الدينية والحضارية والفكرية ومن تيار الأفكار والمعتقدات الدخيلة عليها ، لأن اللعب على وتر العاطفة الدينية من شأنه أن يثير الفتن والقلق داخل أي دولة .

كما أن التشكيك في المرجعيات الدينية هو البداية لظهور بوادر التطرف الفكري والديني ومقدمة لشبوع الإرهاب ، لذلك كان لزاما على المسؤولين وصناع القرار اتخاذ كل ما من شأنه أن يعزز مناعة تلك المرجعيات في مواجهة أي محاولات للاختراق الفكري وعلى رأسها وسائل الإعلام المختلفة .

فما هي الأدوار التي يمكن أن تقوم بها وسائل الإعلام المختلفة والرأي العام في تحصين المرجعية الدينية للبلد من أي أفكار متطرفة ؟

الكلمات المفتاحية: الإعلام الأمني – الرأي العام – الأمن الفكري – التطرف الديني – الإرهاب

The role of the security media and public opinion in strengthening intellectual security and combating religious extremism and terrorism

Abstract: Algeria is one among the Arab and Islamic countries which are based on a unified religious authority that is considered to be a safety valve for the state from obliterating its religious, cultural and intellectual identity and from the flow of ideas and beliefs that are exotic to it because playing on the tendon of religious passion can cause strife and unrest within any country.

In effect, doubting of the religious references is considered as the beginning of the emergence of ideological and religious extremism and it is seen as an introduction to the spread of terrorism as well. Thus, it was an obligation on officials and decision-makers to take all the measures that would strengthen the immunity of those references so as to confront any attempts of intellectual penetration and on top of that there is different media. So, what are the roles that the different media and public opinion can play in fortifying the country's religious reference from any extremist ideas?

Key words: Security Media - Public Opinion - Intellectual Security - Religious Extremism – Terrorism.

مقدمة:

تشهد البلاد العربية من أقصاها إلى أقصاها أزمات ومشاكل داخلية تختلف حدتها بين كل دولة وأخرى، غير أن ما يحصل في بعض الدول قد بلغ مستويات قياسية من التأزم جعلها تحت رحمة الثورات والخراب واللاقتتال الداخلي الذي كاد أن يعجل بانهيارها، وهذه الصورة الدموية التي تعكس واقع الحال، تعتبر مادة إعلامية دسمة تتنافس كبريات القنوات الإخبارية من أجل تقديم تغطية شاملة لتطورات الأوضاع فيها، أملا في كسب نسبة مشاهدة عالية وتحقيق السبق الصحفي.

ويرجع عديد الخبراء في المجال الأمني سبب تدهور الأوضاع الأمنية في بعض الدول إلى تسلل الفكر المتطرف الذي يقتات على دماء الناس بغض النظر عن أجناسهم أو دياناتهم، ما يجعل المنظومة الأمنية كلها على المحك، ويطرح تساؤلا هاما عن مدى هشاشة الأمن الفكري - لدى بعض الأفراد - الذي لم يستطع مقاومة الأفكار الدخيلة أو في أحسن الأحوال ضعفه أمام تيارات التكفير في عالمنا العربي، بعيدا عن الوسطية السمحة للإسلام الحنيف.

في كل تلك الأحوال يتصدر الإعلام المشهد باعتباره - حسب آراء البعض - سببا في ظهور والانتشار الواسع لمشكل التطرف والإرهاب من جهة، مع اعتباره علاجا له من جهة أخرى، ويظهر في المقابل موقف الرأي العام منهما، فما هو الدور المناط حقيقة بوسائل الإعلام والرأي العام في تعزيز الأمن الفكري للمجتمع من مخاطر التيارات الفكرية المتطرفة وتلك التي تدعو للإرهاب ؟

1- مفاهيم أساسية :

1 - 1 - الإعلام الأمني :

"إن أمن المجتمعات ليس وقفا على دوائر الأمن ومؤسساته، وإنما مهمة مشتركة تتولى كل جهة جانبا من جوانبها، ولذلك شاع استخدام عبارات كالأمن الاقتصادي، الأمن السياسي، الأمن الجنائي، الأمن الغذائي، الأمن المائي، الأمن الفكري، ونحوها للدلالة على شمولية الأمن"⁽¹⁾، ولعل أبرز جهة يمكنها القيام بمختلف هذه الأدوار والوظائف هي المؤسسات الإعلامية من صحافة مكتوبة وإذاعة مسموعة وقنوات فضائية، ناهيك عن تكنولوجيات الإعلام والاتصال والانترنت ومواقع الشبكات الاجتماعية.

إن "الإعلام الأمني هو إعلام متخصص يمكن أن يعني ببساطة كل الجهود التي تهدف إلى إيجاد واستثمار علاقة ايجابية متبادلة بين أجهزة الأمن ووسائل الإعلام بغرض التوظيف العلمي الهادف لهذه

الوسائل في خدمة الأمن وإيصال رسالته إلى الجمهور"⁽²⁾ باستغلال كامل الإمكانيات الإعلامية والاتصالية المتاحة، وبالكيفية التي تضمن وصول الرسالة كما يراد لها، من أجل تحقيق التأثير المطلوب.

إن وسائل الإعلام على اختلاف مستوياتها وخاصة منها القنوات الفضائية تقدم وظائف عديدة في المجتمع تكمل بها وظائف مؤسسات الدولة المختلفة، ولعل أبرز هذه الوظائف يتمثل في الحفاظ على هوية المجتمع من كل فكر منحرف دخيل، وذلك من خلال " ترسيخ مفهوم الإعلام الأمني عبر منابر الفكر ووسائل الاتصال لأن هذه القنوات تستطيع الاضطلاع بالتوعية الأمنية بنجاح وفاعلية، نظرا لما تتمتع به من التنوع والتعدد وسعة الانتشار، والقدرة على الوصول إلى الجمهور في أي وقت وفي أي وضع وفي أي مكان"⁽³⁾، نظرا للجماهيرية التي تتمتع بها بين أوساط أفراد المجتمع.

فللإعلام الأمني باعتباره إعلاما متخصصا ووظائف جليلة تتعدى مجرد القيام بالوظائف الإعلامية المتعارف عليها غالبا، فهو يقوم بمهمة قبلية وقائية، ومهمة بعدية علاجية في ذات الوقت، فالمشاكل الأمنية التي تعصف بالمجتمعات وتلك التي تهدد أمنها وأمن أفرادها، يتصدى لها الإعلام الأمني بكشف خطورتها في عمل استباقي، كما يقوم بعلاج تلك المشكلات الأمنية بعد وقوعها، وتحذير باقي أفراد المجتمع وتحسيسهم من الوقوع فيها، وتبيان آثارها الوخيمة على أمن الأفراد والممتلكات وخاصة منها ما تعلق بمكافحة الإرهاب وما يلحقها من شيع للخوف، ولعظيم نعمة الأمن فقد منّ الله ﷻ على أهل قريش بنعمة الأمن من الخوف، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿الذي أطعمهم من جوع وءامنهم من خوف﴾ [قريش: 04].

هذا ويجمع عديد الخبراء على أن مكافحة الإرهاب تستلزم مجالين اثنين، يتم أحدهما من خلال "تعرية عناصره ومنظّماته وإبراز مخططاتهم ودحض إدعاءاتهم، ومناظرة فكرهم وتوضيح حقيقة أهدافهم من أجل تنوير الرأي العام... أما المجال الآخر فهو العمل على إيجاد إعلام أمني عربي يتصف بالندية في معالجة القضايا الإرهابية مع وسائل الإعلام العالمية"⁽⁴⁾، مع التركيز على قيم الإسلام الحقيقية المنافية للغلو المؤدي إلى التطرف وإبرازها.

1 - 2 - الرأي العام :

يعتبر مفهوم الرأي العام من المفاهيم المحورية في عدة علوم معرفية كعلوم الإعلام والاتصال والعلوم السياسية، وقد " ظهر هذا المفهوم العام لأول مرة إبان الثورة الفرنسية على لسان وزير الخارجية

الفرنسي الذي استخدمها للتعبير عن اتجاهات المستثمرين ثم استخدمها المثقفون ورجال السياسة بعد ذلك على اعتبار أنها قوة مؤثرة في المجتمع"⁽⁵⁾.

وقد اختلف الباحثون في صياغة مفهوم واحد للرأي العام، لكنهم - تقريبا - اتفقوا على بعض خصائصه منها أنه "الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية بالنسبة لموضوع أو أكثر، يمس هذه الأغلبية مسا مباشرة أو يشغل بالها، ويستخدم فيه الجدل والنقاش في فترة معينة، ولا يقلل في أهمية هذا الرأي وجود آراء مخالفة لبعض الفئات ذات المصالح المغايرة لمصالح الأغلبية"⁽⁶⁾، لكون الاتفاق التام في آراء جميع الأفراد حول قضية معينة يعتبر أمرا شبه مستحيل.

إن مما لا شك فيه أن للرأي العام أهمية كبيرة في معرفة توجهات أفراد المجتمع نحو تبني قضية بعينها، أو اتخاذ موقف مؤيد أو معارض بشأنها، وتختلف قوة هذا الرأي من مجتمع لآخر، وهذا ما تقوم به المعاهد المتخصصة في قياسات الرأي العام.

1 - 3 - الأمن الفكري :

إن للأمم والشعوب أفكارا ومعتقدات مُسلما بها بين أفرادها لا تقبل المساس، لأنها تعتبر جزء من هويتهم وأحد أركان بناء حضارتهم، لذلك فإن التعدي على هذه المعتقدات والمسلمات بتميعها والتفريط أو بالغلو فيها، يعتبر قدحا في مرجعية تلك الأمم، وعلى هذا الأساس فإن ضرورة تحصين الأمن الفكري أمرا لازما لا ينبغي التهاون فيه، لانعكاساته الخطيرة على سلوك الأفراد.

ويعرف الأمن الفكري بأنه "صيانة فكر أبناء المجتمع وثقافتهم وقيمهم وكل شأنهم، وحمائته من أي فكر منحرف أو دخيل أو وافد أو مستورد لا يتفق (انغلاقا أو انفتاحا) مع الثوابت والمنطلقات الرئيسية والأصيلة له"⁽⁷⁾، بينما يراه آخرون بأنه كما بأنه " تأكيد الولاء التام للوطن الذي يعيش فيه الجميع تعزيزا للمسلم الأهلي والأمن المجتمعي، وأن تغلب المصلحة الوطنية الجامعة على ما سواها من انتماءات خاصة أو ولاءات خارجية تفتت من عضد الوطن وتنغص عليه أمنه واستقراره"⁽⁸⁾.

و "بما أن الأمن الفكري هو القاعدة المركزية للأمن، فإنه لا بد من وجود التنسيق المتكامل والتعاون المستمر بين وسائل الإعلام القادرة على شحن الأفكار والمسؤولة عن ذلك، وبين الأجهزة المسؤولة عن الأمن بجوانبه المختلفة"⁽⁹⁾، لتعملا جنبنا إلى جنب وفق رؤية موحدة وهدف واحد وواضح.

1 - 4 - التطرف الديني :

إن التطرف هو نوع من الإفراط المبالغ فيه في فهم الأشياء وتبني الأفكار، وهو نوع من التعصب للآراء، فكما يوجد تطرف سياسي يميني ويساري، يوجد أيضا تطرف فكري وعقائدي وديني، وهو تبني أفكار ومعتقدات دينية خاصة وتفسيرها على حسب الهوى ثم إنزالها في غير منزلها، ولا شك أن هذا النوع من التطرف قد انتقل من مرحلة التطرف الفكري إلى مرحلة التطرف السلوكي، وهو من الخطورة بمكان.

يتم الحديث في الغالب عن التطرف الديني عند المراهقين والشباب، باعتبار أن هذه المرحلة العمرية هي من أكثر الفئات انسياقا وراء اعتناق الأفكار المتطرفة في المجتمعات العربية بصفة عامة، وهذه تعتبر مشكلة عويصة، رغم أننا - كباحثين - لا نستطيع الحديث عنها بمعزل عن السياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي القائم، فالشباب جزء لا يتجزأ من التركيبة الاجتماعية لأي مجتمع من المجتمعات البشرية، وبالتالي فإن الحديث عن قضايا الشباب ومشكلاتهم هو حديث عن قضايا المجتمع برمته⁽¹⁰⁾، وخاصة منها العنف الإجرامي المبني على عقيدة فاسدة، وتأويل خاطئ للنصوص الشرعية، وهنا يأتي الدور على علماء الشريعة في توضيح وتفسير معاني الآيات القرآنية التي يستدل بها أصحاب الفكر المتطرف "وإسناد ذلك بما يعضده من أحكام وفتاوى، يجعل للمرء رادعا دون ارتكاب حماقات تفسد على المجتمع صفاءه، وقد يتسبب هذا التعصب في إلحاق أضرار مادية أو معنوية تمس الأشخاص أو المرافق العامة"⁽¹¹⁾.

1 - 5 - الإرهاب :

لم يعرف مفهوما من المفاهيم لغطا كبيرا في محاولة تعريفه مثلما حدث مع مفهوم الإرهاب، لارتباط التعريف بمصالح أيديولوجية وحضارية لمن يتصدى لتعريفه، سواء كانوا أشخاصا أو منظمات أو دولا، ورغم اتفاهم على بعض سمات الإرهاب، إلا أنهم اختلفوا في عملية إسقاطه على أرض الواقع، ومن يوصف بأنه إرهابي من غيره، ومن له سلطة إطلاق سمة الإرهاب على فعل أو سلوك معين.

"تعد الحاجة إلى وضع تعريف مقبول بوجه عام للإرهاب الدولي أمرا واضحا للجميع وكل دولة - حال تمريرها تشريعات بهذا الخصوص - قد تضع التعريف الذي يروق لها للإرهاب، وبالرغم من ذلك، فإن الإرهاب ظاهرة غالبا ما تؤثر على العديد من الدول، التي تضطر الآن إلى التكتف من أجل التصدي له، ومن ثم فعلى الرغم من عدم اكتماله، فإن وضع تعريف مشترك لهذه الظاهرة أمر ضروري"⁽¹²⁾، أكثر من أي وقت مضى لامتداد الظاهرة إلى خارج حدود الدول، و في هذا الصدد "يشير تعريف المخابرات

المركزية الأمريكية للإرهاب إلى أنه : التهديد باستعمال العنف أو استعماله لتحقيقه أهداف سياسية من قبل أفراد أو جماعات، سواء كانوا يعملون لمصلحة سلطة حكومية رسمية أو ضدها، وتستهدف هذه الأعمال إحداث صدمة أو حالة من الذهول أو التأثير في جهة تتجاوز ضحايا الإرهاب المباشرين⁽¹³⁾ إذ " أن الإرهاب يسعى في النهاية لتحقيق هدف واحد أساسي وهو إرغام سلطة عامة (حكومة أو منظمة دولية) أو منظمة عبر وطنية خاصة (مثل الشركات متعددة الجنسيات) باتخاذ أو الامتناع عن اتخاذ إجراء محدد أو سياسة بعينها، فهذه هي السمة المميزة لأي عمل إرهابي"⁽¹⁴⁾.

في المقابل هناك من الباحثين من يتحدث عن إرهاب الدول وليس إرهاب الأفراد فقط، إنه "عادة ما يعرف الفعل الإرهابي باعتباره فعلا ينطوي على العنف، بوساطة الدول أو بينها أو ضدها، أو ضد سلطات أخرى من أجل نشر الخوف والتعبير عن موقف، وفي العادة يكون سياسيا"⁽¹⁵⁾، غير أن الغالب في عالمنا العربي هو إرهاب الأفراد وليس إرهاب الدول المنتشر في العالم، كما هو الشأن بالنسبة للكيان الصهيوني وجرائمه في فلسطين المحتلة.

أما عن دوافع الإرهاب وأسبابه الحقيقية فقد اختلف الباحثون، لكن الكثير منهم اتفق على أنها "ترجع إلى انتشار البطالة والأزمات الاقتصادية وغياب الديمقراطية والرغبة في الوصول إلى الحكم والفراغ الديني، مما يجعل من السهل استغلال هذا الفراغ لترسيخ مفاهيم دينية خاطئة"⁽¹⁶⁾، وهؤلاء في الأغلب سلموا عقولهم لمن يتولى برمجتها لكونهم من محدودي التعليم والثقافة، لكن في المقابل يؤكد لنا الواقع أنه ليس بالضرورة كل الإرهابيين لديهم هذا النوع من الفراغ الديني، لأن الكثير منهم متدينون أصلا كحال الخوارج الذين قال عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم: « يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وأعمالكم مع أعمالهم...» [الحديث]⁽¹⁷⁾، وهذا ما يدل على كثرة عبادتهم وإشباعهم الديني، لكنه غثاء كغثاء السيل.

2 - تغطية وسائل الإعلام لأخبار الإرهاب :

لا شك أن ما من يوم تحدث فيه عمليات إرهابية مهما كان شكلها، إلا وتسارع وسائل الإعلام المحلية والدولية بإيفاد مراسلها لتغطية الحدث وجمع أكبر معلومات عن الوقائع، وقد تستنجد بالمحللين والخبراء، والمسؤولين الرسميين لتفسير واستقراء ما حدث، وقد تضطر أحيانا كبريات القنوات الإخبارية إلى قطع بثها والتركيز على العمل الإرهابي من كل جوانبه في نقل مباشر من عين المكان، وهذا يدل على المكانة التي توليها وسائل الإعلام لنقل هذا النوع من الأخبار التي تتسم بالضخامة أحيانا وفق القيمة الإخبارية للحدث، مع الأخذ بعين الاعتبار السياسة التحريرية لتلك الوسائل الإعلامية.

إن التغطية الإعلامية والإرهاب تربطهما علاقة وثيقة، وهما عمليا متلازمان ضمن حدود تلك العلاقة طبقا لجيمس أي. لوكازيوسكي (أحد مستشاري العلاقات العامة ممن كانوا يقدمون النصائح للدوائر العسكرية الأمريكية) إذ يغذي كل منهما الآخر لتحقيق دوافع سياسية وإيديولوجية، فضلا عن تحقيق الربح التجاري، ويظهر هذا التلازم عن طريق⁽¹⁸⁾:

أولا : يحتاج الإنتحاريون إلى وسائل الإعلام للفت الانتباه نحو قضاياهم.

ثانيا : إن نشاطاتهم تجتذب الاهتمام الإعلامي، وتحتل موقعا بارزا ضمن اهتمامات وسائل الاتصال الجماهيري، وتعدّها بعض هذه الوسائل من الأحداث التي تؤدي تغطيتها إلى تعزيز مكانة الوسيلة الإعلامية، وأنها تحتاج إلى الإطالة والتعمق في قصص تلك الأحداث لأن ذلك يكسبها مزيدا من المتلقين.

وعلى العموم فاهتمام الإعلام عموما بتغطية الأحداث الإرهابية تتعدد أسبابه، لعل أهمها ما ذكره الباحثان (انتصار إبراهيم عبد الرزاق و صدف حسام الساموك)، حيث حصرا ذلك في ثلاثة جوانب أساسية هي⁽¹⁹⁾:

أ - جانب موضوعي : إن تلك الأحداث غالبا ما تتسم بالأهمية والضخامة فيما يتعلق بالجمهور لأنها تمس يومياتهم، وإن عدم تناقل المعلومات المتعلقة بها، قد يتنافى مع موضوعية الإعلام، ولكن تبقى طريقة المعالجة الإخبارية لتلك الأحداث التي يجب أن لا تقدم منفذي تلك القصص على أنهم من مستحقي التعاطف والثناء والرواج.

ب - جانب وقائي : يأتي هذا الاهتمام ضمن سياق إعلامي للدولة وأجهزتها الأمنية، للتعريف بخطر تلك الأحداث على مجتمعاتها، وتوفير مسوغات جماهيرية لرفضها ومواجهة تنفيذها وتحريك الرأي العام بالضد من فعاليتهم، وخلق وعي أمني واتخاذ إجراءات وقائية.

ج - جانب سياسي : إذ بدأت بعض وسائل الإعلام الترويج لموضوع الإرهاب وصولا إلى أهداف وأجندات سياسية معينة، لاسيما في تلك الدول التي تشير إلى أن متغير الإرهاب بات السمة الأبرز التي تواجه المجتمع الدولي المعاصر.

في الجانب المقابل، ينبغي على المؤسسات الإعلامية على اختلاف توجهاتها أن تكون حذرة ويقظة في ما يتعلق ببث ونشر وإذاعة الأخبار المتعلقة بالإرهاب، لأن أي خبر قد يكون متسرعا ومن مصدر غير ذي صلة بالموضوع أو غير رسمي، قد يسهم في ظهور الإشاعات، ومن شأن ذلك أن يشكل رأيا عاما يتسم

بالذعر والخوف أكثر من اللازم، خاصة عند وجود ضحايا فعليين أو محتملين لأي عمل إرهابي، أو قد تكون النتيجة عكسية فينهمر بعض ضعاف النفوس بدهاء الإرهابيين ومكرهم ويتعاطفون معهم، لذلك يتسم هذا النوع من المضامين بالحساسية المفرطة، والترث مطلوب قبل إعلام الجمهور بما وقع.

يسرد أحد الكتاب مثالا حول التعاطي الإعلامي مع أخبار الجرائم بقوله: "خذ مثلا النشر عن إحدى الجرائم أو إذاعتها بتفصيلات موسعة تكشف عن تخطيط محكم لارتكابها دون أن يكون الجاني قد كشف وعرف ولقي جزاء ما اقترفت يدها، فهل يعتبر هذا النشر الموسع والمفصل يدا للأمن أو يدا عليه؟" (20)، ثم يعود الكاتب ليحجب عن تساؤله بقوله: "إن الأحوط في عالم لم تتوفر له بعد عوامل النضج الذي يسمح له بتبصير العواقب واستخلاص العبر مما هو معروض عليه، أن يكون التفصيل مقرونا بالعبارة الواضحة فلا تصور الجريمة على أن صاحبها من الأذكياء الدهاة الذين يمكن أن يفلتوا والذين أفلتوا فعلا" (21)، لأن ذلك من شأنه أن يصنع منهم أبطالاً في أعين المغرر بهم.

3 - ضوابط قانونية وإعلامية في سبيل تعزيز الأمن ونبذ العنف والإرهاب :

بناء على حساسية المواضيع الأمنية خاصة منها المتعلقة بالعنف والإرهاب ولاحتمالات التأثيرات السلبية التي يمكن أن تنعكس على الرأي العام، فإن القانون الجزائري قد وضع بعض الضوابط والالتزامات المهنية والأخلاقية التي ينبغي التحلي بها من طرف الصحفيين والمؤسسات الإعلامية ككل على حد سواء.

حيث جاء في القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري في الجزائر (22)، في المادة 11 منه ما يلي: (يجب على الأشخاص المعنويين الذين يستغلون خدمات الاتصال السمعي البصري التابعة للقطاع العمومي، وفي إطار احترام المبادئ الديمقراطية المكرسة دستوريا: تشجيع الحوار الديمقراطي وتنمية المبادلات الثقافية بين مختلف مناطق الوطن، وترقية قيم السلوك الحضاري والتسامح والمواطنة).

كما نصت المادة 48 من ذات القانون، على الالتزامات التي ينبغي أن تتوفر في دفتر الشروط الخاص بإنشاء قنوات فضائية خاصة، نذكر من تلك التوصيات ما يلي :

- الالتزام بالمرجعية الدينية الوطنية واحترام المرجعيات الدينية الأخرى، وعدم المساس بالمقدسات والديانات الأخرى.
- ترقية روح المواطنة وثقافة الحوار.

- الامتناع عن توظيف الدين لأغراض حزبية ولغايات منافية لقيم التسامح.
- الامتناع عن الإشادة بالعنف أو التحريض على التمييز العنصري والإرهاب أو العنف ضد كل شخص بسبب أصله أو جنسه أو انتمائه لعرق أو جنس أو ديانة معينة.

و مما جاء في الفصل الثاني من قانون الإعلام الجزائري⁽²³⁾ الخاص بآداب وأخلاقيات المهنة، ما نصت عليه المادة 92 من آداب وأخلاقيات ينبغي للصحفي الالتزام بها، منها على سبيل الذكر لا الحصر، إمتناع الصحفي عن الإشادة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالعنصرية وعدم التسامح والعنف.

4 - الإعلام والرأي العام ودورهما في مواجهة العنف والتطرف الفكري والإرهاب :

" إن السوسيولوجيا تعلمنا أن العنف ليس ظاهرة متأصلة في الإنسان أو المجتمع، ولكنه نتيجة لخلل بنائي، أي عندما تعجز الأبنية الاجتماعية الموجودة عن القيام بدورها المنوط بها، فالأبنية الاجتماعية التي تشجع على العنف وتزيد من حدته، يمكن لها في الوقت نفسه أن تشجع على السلم عندما تحافظ على وظائفها الحقيقية"⁽²⁴⁾، وهذا الخلل الوظيفي لأحد الأبنية الاجتماعية وعجزه عن تحقيق وظيفته الأصلية تنعكس آثاره السلبية على المجتمع والرأي العام بصفة عامة على المستويين القريب والبعيد، خاصة إذا كانت تلك التأثيرات السلبية متعلقة بجنوح الأفراد وعدوانيتهم أو اعتناقهم للفكر المتطرف.

"الجدير بالذكر هنا بأن أول تقرير يبحث في العنف وآثاره على الفرد والمجتمع قد صدر في مطلع القرن الجديد عام 2002 من قبل منظمة الصحة العالمية، والذي أشار إلى أن ما يزيد عن 06 مليون يموتون بسبب العنف سنويا في جميع أنحاء العالم من الفئة العمرية التي تتراوح ما بين (15 - 44 سنة)"⁽²⁵⁾، ورغم كون هذا العنف ليس بالضرورة الإرهاب، لكن الأكيد أنه جزء لا يتجزأ منه.

"هذا ويشير كثير من علماء الاجتماع إلى أن فقدان المعايير الاجتماعية وضوابطها، وظهور ثقافات جديدة، تشجع على الجنوح والانحراف والعنف، كما أن غياب العدالة الاجتماعية وانتشار الوساطة والمحسوبية والفساد وضعف سلطة القانون، يدفع المجموعات الاجتماعية إلى تطبيق العدالة بنفسها"⁽²⁶⁾، وهذه هي الحجة التي كثيرا ما يلجأ إلى استخدامها المتطرفون فكريا في سبيل تحقيق العدل الغائب وصد عدوان الظالمين في الداخل والخارج.

" من هذا المنطلق تبرز أهمية دور المؤسسات الإعلامية سواء الرسمية أو الخاصة في التصدي لظاهرة الإرهاب من واقع المسؤولية الاجتماعية التي تمارسها هذه المؤسسات في المجتمع، وهي المسؤولية التي تحاول التوفيق بين استقلال وسائل الإعلام وبين التزاماتها تجاه المجتمع"⁽²⁷⁾.

مهما يقال عن أهمية وسائل الإعلام في تعزيز الأمن الفكري للمجتمع من أي أفكار مضللة تدعو للتطرف وإتباع سبيل الإجرام وإلباسه لباسا دينيا، فإن البعض لازال يرى أوجه قصور كثيرة جدا للأداء الإعلامي في هذا الجانب وخاصة منها نشر الوعي الديني، ودحض شهادات المتطرفين في تأويل النصوص الشرعية، " ويأخذ د. علي شعبان (الأستاذ في جامعة الأزهر) على وسائل الإعلام أنها لا تقوم بدور فاعل في نشر الوعي الديني بين أفراد المجتمع، فالبرامج الدينية التي تقدم على شاشة التلفزيون تخلو من عنصر التشويق، وتقدم في ثوب تقليدي وفي أوقات ميتة"⁽²⁸⁾، بعيدة عن أوقات الذروة وتقل فيها نسبة المشاهدة.

إن هذه المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام تجاه المجتمع والحفاظ على أمنه واستقراره، كفيلة بان تشكل رأيا عاما ناضجا مناهضا لمختلف أنواع الأفكار الهدامة والسلوكيات المنحرفة، مهما كان الغطاء الذي يستتره فاعلوها ومعتنقوها، وإذا كان الرأي العام على دراية تامة بمآلات هذه الأفكار والسلوكيات، فلا شك أنه سيكون حصنا حصينا وسدا منيعا أمام أي انتشار لها خاصة في صفوف النشء والشباب.

إن أصحاب الفكر المتطرف والجماعات الإرهابية يقومون هم أيضا بتوظيف تكنولوجيا الإعلام والاتصال للترويج لعملياتهم، وللقيام بغسيل دماغ للشباب، لذلك فالمعركة على أشدها في تشكيل الرأي العام بين أجهزة إعلامية مسؤولة أمام المجتمع بمضامين ايجابية تحض على قيم التسامح والمواطنة وبين وسائل إعلامية واتصالية تمجد العنف والإرهاب وتنشرهما.

خاتمة :

إن المجتمع مهما بلغت درجة حصانته الأمنية والفكرية، فإنه يبقى معرضا دوما لأي اختراق أمني أو فكري، لذلك فإن درجة اليقظة مهما كانت مرتفعة، فإنه لا غنى عن وجود درجة وعي عالية للرأي العام بمخاطر الإرهاب وإدراكه لتأثيراته السلبية، والوعي الديني لأفراد المجتمع بالتفسير الصحيح للنصوص الشرعية التي يستند عليها الإرهابيون، حتى يمنعهم ذلك من الانسياق مع التوجهات المتطرفة التي تهدد الوحدة الوطنية.

من هذا المنطلق "على الدولة أن تضمن برنامجها الحكومي مشروعات محددة وبرامج عملية للتنشئة التربوية للأجيال القادمة على منظومة الوحدة الوطنية، وما يستتبعها من واجبات وحقوق بين أبناء الوطن الواحد، وأن تسعى لرفد الجهود المجتمعية التي تعمل على ترسيخ اللحمة الوطنية"⁽²⁹⁾، باستغلال كافة الإمكانيات بما في ذلك الإعلام والرأي العام المحلي.

" فالإعلام مطالب أن يعي ما يكتنف المجتمع من أخطار تهدد عقيدته وقيمه ووحدته وأمنه ويكشف دوافعها وغاياتها ويشرح مكوناتها ويبصر المجتمع بها ويحذره من نتائجها وما تخلفه من تفكك اجتماعي وزعزعة في الاستقرار النفسي وبلبلة في فكر الأمة وأمنها الوطني"⁽³⁰⁾، كما أن وعي الرأي العام بمخاطر التطرف الديني لا يأتي من فراغ، بل بوجود وسائل إعلام قوية على قدر من المسؤولية الاجتماعية تسهم في رصّ البناء الاجتماعي وتحقيق تماسكه والحفاظ على هويته ومرجعياته الدينية.

الاحالات والهوامش:

1. علي بن فايز الجعني، الرقابة الإعلامية الأمنية في وقت الأزمات، أعمال ندوة الإعلام الأمني العربي قضاياه ومشكلاته، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 386، الرياض، 2001، ص 143.
2. فايز الشهري، الإعلام الإلكتروني والأمن، أعمال ندوة الإعلام الأمني العربي قضاياه ومشكلاته، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 386، الرياض، 2001، ص 109.
3. محي الدين عبد الحليم - التوعية الاجتماعية في المواضيع الأمنية، أعمال ندوة الإعلام الأمني العربي قضاياه ومشكلاته، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 386، الرياض، 2001، ص 43.
4. عبد الرحمن بن محمد عسيري، مهام الإعلام الأمني ووظائفه في المجتمعات العربية المعاصرة، في: الإعلام والأمن، منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2006، ص 30، 31.
5. محمد نصر مهنا، في تنظير الإعلام الفضائيات العربية: العولمة الإعلامية - المعلوماتية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص 200.
6. خالد اللحام، صناعة الرأي العام، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2007، ص 60.
7. السيد عبد المولى السيد أبو خضوة وأحمد نصحي أنيس الشرييني الباز، شبكة التواصل الاجتماعي وأثارها على الأمن الفكري لدى طلبة التعليم الجامعي بمملكة البحرين، المجلة العربية لضمان جودة التعليم الجامعي، المجلد السابع، العدد 15، 2014، ص 192.
8. سامي محمد العدواني، التلاقي الوطني حصانة للأمن وإعمار للوطن، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 522، فبراير 2009، ص 20.
9. عبد الرحمن العبدان، العلاقة بين الإعلام والأمن: طبيعتها وأبعادها، في: علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988، ص 129.
10. محمود قطام السرحان، الإعلام الأمني والشباب: أعمال ندوة الإعلام الأمني العربي قضاياه ومشكلاته، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 386، الرياض، 2001، ص 51.
11. المرجع نفسه، ص 51.
12. أيمن راشد، القضاء الجنائي الدولي وحقوق الإنسان (الطريق من نورمبرج إلى روما)، دليل تدريبي، مشروع دعم القرارات في مجال حقوق الإنسان، القاهرة، 2008، ص 325.

13. هويدا مصطفى، دور الفضائيات العربية في تشكيل معارف الجمهور واتجاهاته نحو الإرهاب : دراسة ميدانية على عينة من الجمهور العربي، سلسلة بحوث ودراسات إذاعية، العدد 63، تونس، 2008، ص 36.
14. المرجع نفسه، ص 330، 331.
15. آرثر آسا بيرغر، وسائل الإعلام والمجتمع : وجهة نظر نقدية، تر : صالح خليل أبو إصبع، سلسلة عالم المعرفة، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 386، الكويت، مارس 2012، ص 170.
16. هويدا مصطفى، مرجع سابق، ص 40.
17. صحيح البخاري - فضائل القرآن (4771).
18. انتصار إبراهيم عبد الرزاق و صفد حسام الساموك، الإعلام الجديد : تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، منشورات جامعة بغداد، 2011، ص 14.
19. المرجع نفسه، ص 14، 15.
20. محمد عبده يمانى، الإعلام والأمن، في : علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988، ص 67.
21. المرجع نفسه، ص 70.
22. قانون رقم 14 - 04 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 24 فبراير سنة 2014، يتعلق بالنشاط السعي البصري. والمنشور في العدد 16 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية بتاريخ 23 مارس 2014.
23. قانون عضوي رقم 12 - 05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، يتعلق بالإعلام. والمنشور في العدد 02 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية بتاريخ 15 يناير 2012.
24. عبد العالي دبله، مدخل إلى التحليل السوسيولوجي، دار الخلدونية، الجزائر، 2011، ص 121.
25. جمال الدبعي الحياصات، الرأي العام وتحديات المجتمع المعاصر، دارالمستشارون للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 180.
26. المرجع نفسه، ص 173.
27. هويدا مصطفى، مرجع سابق، ص 44.
28. سامي محمد العدواني، مرجع سابق، ص 21.
29. سامي محمد العدواني، مرجع سابق، ص 21.
30. عبد الرحمن العبدان، العلاقة بين الإعلام والأمن : طبيعتها وأبعادها، في : علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1988، ص 130.